نزاع بين اتحاد الصناعات المصرية وجهاز تنمية مدينة العاشر من رمضان عقد ـ وجوب تنفيذ العقد طبقا لما اشتملت عليه بنوده وبما يتفق مع حسن النية .

استعرضت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ٣ يولية سنة ٢٠٠٢ نص المادتين ١/١٤٧ ، ١/١٤٨ من القانون المدنى .

واستظهرت الجمعية العمومية ـ وحسبما جرى عليه افتاؤها ـ أن المشرع بعد أن ترك لطرفي التعاقد حرية تكون العقد بارادتهما قضى بأنه لا يجوز نقض هذا العقد أو تعديله الا باتفاقهما أو للاسباب التى يقررها القانون وعلى أن يتم تنفيذه وفقا لموجبات حسن النية ، وفى مجال عقود الاداره فانها تخضع لقاعدة التحرر من الشكليات ، فاذا لم يشترط المشرع صراحة اجراء شكليا معينا فى ابرام عقد معين ، فانه يكفى توافق ارادتى الادارة والمتعاقد معها لقيام الرابطة التعاقدية .

ومن حيث انه بتطبيق ما تقدم على النزاع الماثل ولما كان جهاز تنمية مدينة العاشر من رمضان قد وافق على تخصيص وحدة تكون مقرا اداريا لاتحاد الصناعات المصرية وقام الجهاز بتقدير ثمن هذه الوحده بمبلغ ٣٣٠٢٠ جنيه واخطر الاتحاد بالثمن وبطريقة سداده وقد قبل الاتحاد ذلك وقام بسداد كامل الثمن فى المواعيد المقررة من جانب الجهاز والتزم بكافة الشروط الاخرى المقررة ومنها مزاولة النشاط داخل الوحده خلال السنتين المقررتين من تاريخ الاستلام ، وتسلم الوحده المخصصه له بموجب محضر تسليم مؤرخ ١٩٨٧/٦/٢٧ ، واذ خلت الاوراق جميعها ـ ومنها محضر التسليم ـ مما يفيد ما زعمه جهاز تنمية مدينة العاشر من رمضان من أن الاتفاق قد تم على أن السعر المقدر هو سعر مبدئى وانه سيتم تحديد سعر نهائى فيما بعد او ان هذا الثمن يشمل المبانى فقط . وكذلك فانه لم يحدث ثمة غش او تدليس من جانب اتحاد الصناعات المصرية أثر على قرار جهاز تنمية مدينة العاشر من رمضان فى تقدير ثمن الوحدة المباعة ومن ثم يكون الثمن المقدر من جانب الجهاز بتاريخ ١٩٨٧/٤/٢٨ هو ثمن نهائى استنفذ به ولايته التى خولها له القانون . ومن ثم فليس لجهاز تنمية مدينة العاشر من رمضان بعد زهاء ثلاث عشرة سنة من تاريخ تسليم الوحدة المباعة وسداد كامل ثمنها أن يعاود النظر فى تقدير ثمنها مرة اخرى ومطالبة اتحاد الصناعات المصرية بالفرق على هذا الاساس ، اذ أن ذلك يخالف ما تم الاتفاق عليه بين الطرفين ويتعارض مع حسن النية التى يتعين تنفيذ العقود وفقا لموجباتها ، الامر الذى يتعين معه القول بعدم أحقية جهاز تنمية مدينة العاشر من رمضان فى استئداء مبلغ ٢٥٩٨٠ جنيه من اتحاد الصناعات المصرية عن الوحدة المخصصه له بالمدينة .

(فتوى رقم ٧٠٠ ملف رقم ٣٢/٢/٣٢٩٧)